



مجلس النواب

الرقم: ١٤١٥/١/٤٨/٣
التاريخ: ٢٠١٠/١٢/٥

السيد رئيس اللجنة القانونية

قرر مجلس النواب السادس عشر في جلسته الثانية من الدورة العادية الأولى والمنعقدة بتاريخ ١/١٢/٢٠١٠، الموافقة على إحالة القوانين المؤقتة مع الأسباب الموجبة لها التالية:

١. قانون مؤقت رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ قانون معدل لقانون مكافحة غسل الأموال.
٢. قانون مؤقت رقم (٩) لسنة ٢٠١٠ قانون الانتخاب لمجلس النواب (مع إعطاءه صفة الاستعجال).
٣. قانون مؤقت رقم (١١) لسنة ٢٠١٠ قانون النيابة العامة.
٤. قانون مؤقت رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ قانون معدل لقانون العقوبات.
٥. قانون مؤقت رقم (١٣) لسنة ٢٠١٠ قانون معدل لقانون محكمة الجنايات الكبرى.
٦. قانون مؤقت رقم (١٤) لسنة ٢٠١٠ قانون إدارة قضايا الدولة.
٧. قانون مؤقت رقم (٢١) لسنة ٢٠١٠ قانون معدل لقانون استقلال القضاء.
٨. قانون مؤقت رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٠ قانون جرائم أنظمة المعلومات.
٩. قانون مؤقت رقم (٣١) لسنة ٢٠١٠ قانون معدل لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
١٠. قانون مؤقت رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٠ قانون الأحوال الشخصية.

نعرضها على لجنة القانونية لدراستها ورفع القرار اللازم بشأنها إلى المجلس الكريم.

واقبلوا فائق الاحترام...

فبصل عاكف الفايز

رئيس مجلس النواب